

ولو تفرقت كره عطا ليرتقون دار صيرف ماء وهو عمل وتجار في وعليه نبت عجمي وروى عنه
تحتي وجمعة قال في المجلس ثم قال كذا يلحق شذو سواه واعطسوا فاد اخصرت الصلوة فذرع ما
بيدك وافض الى الصلوة اما على ان اصحاب الكهف كانوا اصبارا فذرا الكلام بغير ضيق الجوارح
ولرخصه في الدوام وقال رسول الله صلى الله عليه واله ويل تجار امتي من لا والله وبلى
والله ويل لصياح امتي من ليوم وعد وروى عن ثمر بن جابر عن ابي جعفر م قال لا خير رسول
الله صلى الله عليه واله المعجزة مولى النبي ^{واعطاه} ماضة ولو كان حراما ما اعطاه فلما فرغ قال لعمر
الله صلى الله عليه واله ابن ليم قال لثرت به يا رسول الله فقا ليا كان ينبغي لك ان تفعله وقد
جعل الله تبارك وتعالى المتحابين من النار وروى عن ابي جعفر عن اخيه موسى بن جعفر م
قال سالت عن الثمار من السكر واللوز واشياها جعل اكله فقال لكره كلها انتهب وروى
عنه عن ثمر بن جابر عن ابي جعفر م قال لما انزل الله عز وجل في الحج والعمرة والاضحية الاكابر
رحم من عمل الشيطان فاجتنبوه قبل بارسول الله ما المستقر لعل تقوم به حتى الكعب
والجوز قبل في الاضحية فالما ذبحوا لاهلهم قبل في الاضحية قال فيناهم التي يستقيم
بها وروى السكوني عن ابي عبد الله عن ابيه عليه السلام انه كان يمشي من الجوز الذي يجني
به الصبيان من القاربان اكله وقال هو صححت وروى ابو بصير بن ابي عبد الله
عنه عليه السلام قال لا بأس باجرا الناجحة التي تخرج على الميت واجر المغنية التي تزف
العراس ليس به باس وليست بالتي تخط عليها الرجال وروى ابان بن عثمان عن ابي عبد الله
قال لا يرد في ربيعة ثمانية والثلوث والشرقة والربوا ليجوز في الحج والعمرة والاجهاد
والصدقة وقال عليه السلام لا بأس بكب المشقة اذا لم تشا وط وقلت ما تقطع الاضحية
المراة لشعر امرأه غيرها فاشعر المعز فلا بأس بان يوصل شعر المرأه ولا بأس بكب الناجحة اذا
قال تصدقا وروى انها تستعمل بغير احد يديها على الاخرى وروى عن الحسن بن علي
بن ابي حمزة عن ابيه قال سالت ابا الحسن م هل في ارض له وقد استنعت قدامه في العزقة قلت
له جعلت هذا لاي رجل فقال لا يا علي بل يدين هو خير مني ومن ارض ارضه فقلت لمن
هو فقال رسول الله صلى الله عليه واله وامير المؤمنين م و ابا في علمهم تدلوا بالبين

٢٤١
وهو من عمل النبيين والمرسلين والمصالحين وروى عن ابن سنان قال قلت عن الفضل بن
ابي قره السمندي لكو في عن ابي عبد الله عليه السلام قال اوجر الله تعالى لي ما اودع اليك
نعم العبد لو لا انك تاكل من بيتي لما لا ولا تغار يدك شيئا تا لا يكون فاد ودمه فاد ودمه فاد ودمه
الى الحد يدان من العبدى او دفا لان الله تعالى له الحد يدان يكون يعمل كل يوم درهما في بيتها با الف
درهم ففعل ثلثمائة وستين درهما فباعها ثلثمائة وستين درهما واستغنى عن بيتها لما ل وروى
عنه الفضل بن ابي قره قال اظننا على ابي عبد الله عليه السلام وهو يعمل في حياطة له فقلا اجعلنا
الله فدا ليدعنا بعد لنا ويعمل الخمان فقال لا ادعوني فان اشتهي ان اراي الله عز وجل اعمل
بيدي والى الحلال الا اذى يقضى وكان امير المؤمنين م يخرج في الحاجة في كفيها
يريد ان يراه الله تعالى فيجب شفه في طلب الحلال ولا بأس ان يجي المعلم اذا كان غائبا باحفظ
تعليم الشرف والرسائل والحقوق واشياها وان شارط فاما على تعليم القرآن وروى عن الفضل
بن ابي قره عن ابي عبد الله عليه السلام انه ان هو لا يقولون ان كسبا لم يصبحت فقال لكة
اعداء الله اما ارادوا ان لا يعجلوا الا لادهم القرآن لو ان جعلوا اعطى المعلم به وانه كان يعلم
مباحا وقل عن ابي الحسن عليه السلام ان من سعادة المرء ان يكون يتخون في بلاده ويكون خلطافه
صالحين ويكون له اولاد يستعين بهم وروى عن عبد الحميد بن عواض الطائي قال قلت
لابي عبد الله عليه السلام في اتخذت رحي وفيها جليس وجيلي لي فيها اصحابي قال قلت
رقت الله عز وجل و قال الصادق م للوليد بن يحيى يا وليد لا تشتر لي من تجار شيئا فان طلته
لا يركه منها وقال م لاشيا طوا ولا تقاسموا الا من شاء في الخبر وقال م احد رده وامعالمه انما
العاهات فانهم اظلمت في وقال م لا يلبس الناصب لاطا الاكرا فان لا كرا حتى يلبس
كفنا الله عز وجل عنهم العطاء وقال م لا تستمن تجوس ولو صل اخذ قوام ثابك وانت تزيد
ان تدنبا وقال م اياك ومما طلة السئلة فانه لا يولد الا خير من ارضه هذا الكتاب رحمه الله
حارضا لخيرنا ومعنى السئلة على وجوده منها ان السئلة هو الذي لا يلبس ليا ما قال ولا ما قيل
له ومنها ان السئلة من يضرب بالطنب وومنها ان السئلة من ليرده الاحسان ولو سؤه
الاساءة والسئلة من ادعى الامامة والطلب اهل هذه كلها اوصافا للسئلة من اجتمع فيه